


دلالة النصوص منطوقا ومفهوما



دلالة النصوص منطوقا ومفهوما

المفهوم

مخالف

موافق

المنطوق

صریح

غير صريح

تعريفه : هو ما دل عليه النص دلالة عقلية التزامية فهي عقلية لأن مدرك الصلة بين الدال والمدلول هو العقل والزامية لانه لازم للمنطوق الصريح فايما يتحقق يتحقق معه

إيماء

وهي دلالة عقلية التزامية للنص على أن حكمه مغل بعلة يدور معها وجودا وعلما.
مثال: قال تعالى: {إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا}
يدل على أن علة التحريم من أكل أموال اليتامى هو حماية أموالهم.

اقتضاء

وهي دلالة عقلية التزامية للنص على ان هناك كلمة أو عبارة تقتضي دلالة النص على المعنى (الحكم) المراد مراعاتها.
مثال: قال تعالى: { حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم ... } ، أي: حرم عليكم التزوج بأمهاتكم.

إشارة

وهي دلالة عقلية التزامية للنص على حكم تابع لمنطوقه الصريح ولازم له.
مثال قوله تعالى: { وحمله وفصاله ثلاثون شهرا } وقوله تعالى: { وفصاله في عامين } . فهذه تدل على ان أقل الحمل ٦ اشهر وذلك بطرح المدة الثانية من الأولى .

دلالة النصوص منطوقا ومفهوما

المفهوم

المنطوق

غير صريح

صريح

إيماء

اقتضاء

اشارة

مفهوم المخالفة

وهو حكم مخالف لمنطوق النص يؤخذ من تخلف قيد وارد فيه ومعتبر في الحكم .
ومثال ذلك : قال تعالى : { وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهنّ } تدل الآية بمنطوقها الصريح على تحريم زواج الربيبية بعد الدخول بأمرها . وبمفهوم المخالف على عدم تحريمه اذا طلق امرها او توفيت قبل أن يدخل بها وهذا يؤخذ من قيد { اللاتي دخلتم بهنّ } وهذا قيد معتبر في الحكم .

مفهوم الموافقة

وهو حكم يؤخذ من روح النص لا من عبارته ومن الغاية المتوخاة من تشريعه دون التمسك بحرفيته .
مثال: قال تعالى : { فلا تقل لهما أف } يدل منطوقه الصريح على عدم التأفيف وبمفهومه الموافق على تحريم كل الايذاءات من السب والشتم والضرب وغيره.